

تحرك عاجل

تأييد الحكم الصادر بإدانة شاعر قطري

أيدت أعلى محكمة في قطر الحكم الصادر بإدانة شاعر وسجنه 15 سنة على خلفية اعتبار شعره مسيئاً للدولة وأميرها. وتعتبر منظمة العفو الدولية أن الشاعر القطري سجين رأي وتدعو إلى إخلاء سبيله فوراً ودون شروط.

في 20 أكتوبر/ تشرين الأول الجاري، أيدت محكمة التمييز القطرية حكم محكمة الاستئناف الصادر بسجن الشاعر **محمد العجمي** 15 سنة بعد إدانته بالتحريض على الإطاحة بنظام الحكم والإساءة لأمير البلاد.

وكان جهاز أمن الدولة القطري قد ألقى القبض على محمد العجمي بتاريخ 16 نوفمبر/ تشرين الثاني 2011. وبدأت محاكمته في محكمة جنايات الدوحة في نفس الشهر، وشابقتها الكثير من الخروقات لا سيما عقد جلسات المحاكمة سراً، وعدم السماح لمحاميه بحضور إحدى الجلسات، والاكتفاء بتقديم مرافعته خطياً فقط. واحتُجز العجمي بمعزل عن العالم الخارجي طوال عدة أشهر، ويُعتقد أنه قد أمضى معظم فترة احتجازه في الحبس الانفرادي. ولقد أدانت المحكمة العجمي بالتحريض على الإطاحة بنظام الحكم والإساءة إلى أمير قطر، وأصدرت في 29 نوفمبر/ تشرين الثاني 2012 حكماً عليه بالسجن مدى الحياة. وفي 25 فبراير/ شباط 2013، خفضت محكمة الاستئناف الحكم الصادر بحقه إلى السجن 15 سنة دون إيضاح الأسباب.

ولقد وجه الإدعاء التهم إلى محمد العجمي على خلفية قصيدة نظمها في عام 2010 وكال فيها النقد لأمير قطر. ومع ذلك، فيعتقد ناشطون في منطقة الخليج أن السبب الحقيقي وراء إلقاء القبض على العجمي كان قصيدته المعروفة باسم "قصيدة الياسمين" التي نظمها في عام 2011 إبان موجة الاحتجاجات التي اجتاحت العالم العربي انطلاقاً من تونس في ديسمبر/ كانون الأول 2010. وتنتقد القصيدة دول الخليج وتتضمن بيتاً يقول الشاعر فيه: "كلنا تونس في وجه النخبة القمعية". ولقد تم تداول القصيدتين بنطاق واسع على شبكة الإنترنت، ولكن لم تحرض القصيدتان على أي شكل من أشكال العنف على الإطلاق.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية أو الإنكليزية أو بلغتكم الخاصة، على أن تتضمن ما يلي:

- دعوة السلطات القطرية إلى إخلاء سبيل محمد العجمي فوراً ودون شروط، وإلغاء الحكم الصادر بحقه لكونه سجين رأي رُج به في السجن لا لشيء سوى لممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير عن الرأي؛
- وحث تلك السلطات على ضمان حمايته في الوقت الراهن من التعرض لسوء المعاملة، وتمكينه من التواصل بشكل منتظم مع عائلته ومحاميه.

يُرجى إرسال مناشداتكم قبل 4 ديسمبر/ كانون الأول 2013 إلى:

<u>رئيس الوزراء ووزير الداخلية</u>	<u>النائب العام</u>	<u>ونسخ إلى:</u>
الشيخ عبد الله بن خالد آل ثاني ص. ب. 920 الدوحة، دولة قطر فاكس رقم: +974 4444 4945	الدكتور علي بن فطيس المرّي ص. ب. 705 الدوحة، دولة قطر فاكس رقم: +974 4484 3211 المخاطبة: عطوفة الدكتور علي المرّي	أمير دولة قطر صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد بن خليفة آل ثاني ص. ب. 923

الدوحة، دولة قطر
فاكس رقم: +974 4436 1212
المخاطبة: صاحب السمو

البريد الإلكتروني:
info@moi.gov.qa
المخاطبة: معالي الشيخ

كما يرجى إرسال نسخ من المناشآت إلى الممثلين الدبلوماسيين القطريين المعتمدين في بلدكم. ويرجى إدخال العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم **العنوان 1** **العنوان 2** **العنوان 3** **رقم الفاكس** **عنوان البريد الإلكتروني** **المخاطبة**.
أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها. هذا هو التحديث الثالث الذي يجري على التحرك العاجل رقم 12/319، ولمزيد من المعلومات، يرجى زيارة الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/mde22/004/2013>.

تحرك عاجل

تأييد الحكم الصادر بإدانة شاعر قطري

معلومات إضافية

تخضع حرية التعبير عن الرأي في قطر لرقابة صارمة، وغالباً ما تمارس الصحافة الرقابة الذاتية. وتعرض الحق في حرية التعبير لمزيد من التهديد جراء إبرام دول مجلس التعاون الخليجي اتفاقية عام 2004 لمكافحة الإرهاب، والتي تتيح أحكامها تجريم الأنشطة المشروعة. ولقد انضمت الحكومة القطرية إلى الاتفاقية في مايو/ أيار من عام 2008.

ومنذ عام 2011، قام جهاز أمن الدولة (الذي يدير مراكز حجز تابعة له) باحتجاز عدد من الأشخاص، جراء ممارسة البعض منهم لحقوقهم في حرية التعبير عن الرأي والتجمع. وزعم معظم المحتجزين لدى أمن الدولة أنهم قد تعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة أثناء فترات الحجز بانتظار إسناد التهم إليهم أو إحالتهم إلى المحاكمة، لاسيما أثناء فترات احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي. وعبر ناشطون في قطر عن بواعث قلقهم مؤخراً حيال وجود نمط يعتمد على موظفو أمن الدولة لدى قيامهم باعتقال الأشخاص، حيث يأتون بزي مدني ودون التعريف عن أنفسهم، ويقتادون الشخص لاحتجازه لدى الشرطة وليس في مراكز حجز تابعة لجهاز أمن الدولة. ويظهر أن الهدف من هذا التصرف هو إمكانية إنكار الجهاز لأية مسؤولية عن عمليات اعتقال أو احتجاز بعينها، مما يتيح للجهاز بالتالي التصدي للانتقادات التي قد توجه إلى ممارساته.

وتكفل جميع القوانين والمعايير الدولية لحقوق الإنسان الحق في حرية التعبير عن الرأي والتجمع. وفي حالة جواز فرض قيود، يجب أن يكون ذلك لأغراض محددة، وهي حماية الآخرين وسمعتهم؛ كما يجب أن تكون تلك القيود ضرورية ومتناسبة بشكل واضح مع الغرض المنشود، على ألا تنتقص من الحق نفسه أو تعرضه للخطر. كما ينبغي على الشخصيات العامة التي تتولى السلطة التحلي بقدر أكبر من تحمل النقد الموجه إليهم أكثر من الآخرين وليس أقل منهم؛ وعليه، فإن أية قوانين تنص على توفير حماية خاصة للشخصيات العامة من النقد تُعتبر غير متسقة مع حرية التعبير عن الرأي.

يُرجى الاطلاع أيضاً على البيان الصحفي الصادر عن منظمة العفو الدولية في 21 أكتوبر/ تشرين الأول 2013 بعنوان "قطر: أطلقوا سراح شاعر حُكم عليه بالسجن 15 سنة"، والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي:
<http://www.amnesty.org/en/for-media/press-releases/qatar-release-poet-sentenced-15-years-prison-2013-10-21>

الاسم: محمد العجمي (المعروف أيضاً باسم محمد بن الذيب)
الجنس: ذكر

معلومات إضافية حول التحرك العاجل رقم 12/319، رقم الوثيقة: MDE 22/016/2013، والصادرة بتاريخ 23 أكتوبر/ تشرين الأول 2013.